13924 - أخبرنا أبو محمد عبد ا بن يوسف الأصبهاني أنبأ أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن الحسن بن محمد وعبد ا بن محمد عن أبيهما أن عليا Bه قال لابن عباس Bهما أنه رجل تائه Y أما علمت أن رسول ا A نهى عن المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية رواه البخاري في الصحيح عن مالك بن إسماعيل عن بن عيينة وزاد في آخر الحديث زمن خيبر ورواه مسلم عن جماعة عن بن عيينة وبن عيينة يذهب في رواية الحميدي عنه إلى أن هذا التاريخ إنما هو في النهي عن لحوم الحمر الأهلية لا في النهي عن نكاح المتعة